

# سياسة الإفصاح و الإبلاغ عن المخالفات

## الهدف

تهدف هذه السياسة إلى توفير أي معلومة من شأنها إرشاد إدارة المؤسسة إلى القيام بواجباتها من خلال الإبلاغ عن المخالفات والسلوكيات الخاطئة والأفعال المخالفة للنظام أو التصرفات اللا أخلاقية أو تلك التي تخالف سياسات المؤسسة وإجراءاتها وتعليماتها. و يجب على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين والموظفين تعزيز السلوك الأخلاقي، كما يجب تشجيع الموظفين على التحدث مع المشرفين والمدراء أو غيرهم من الموظفين في حال تواجد شك حول أفضل مسار للعمل في حالة معينة.

## حالات الإبلاغ عن المخالفات

ترحب المؤسسة بأي بلاغ من شأنه أن يرشدنا إلى تصحيح الخطأ أو الإجراء أو الكشف عن المخالفات، أو تعزيز قيمتها وحمايتها وذلك عبر الإبلاغ عن الأنشطة الآتية:

### أ. الفساد المالي والإداري:

والتمثل في أي مخالفة للقواعد واللوائح المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في المؤسسة وينتـج منها منفعة مادية أو معنوية للمخالف سواء بشكل مباشر أو غير مباشر والتي منها على سبيل المثال لا الحصر: السرقة، الإحتـاس، غسيل الأموال، والتلاعب بالأوراق المالية والتلاعب عبر معلومة داخلية، وتعارض المصالح، والرشوة.

### ب. مخالفة الأنظمة والتشريعات:

وذلك بانتهاك أي نظام أو تشريع واجب الاتباع سواء كان إلزامياً نظائرياً أو مهنياً.

### ج. مخالفة سياسات وإجراءات المؤسسة:

ويقصد به أي سلوك خرق أو من المحتمل أن يخرق أي سياسة دليل إجراءات أو تعليمات معتمدة من المؤسسة وسارية النفاذ.

### د. التصرفات غير اللائقة أو المخالفة للنظام العام والآداب:

وتشمل السلوكـيات التي من شأنها تشوـيه سمعـة المؤـسـسة أو تعرـضـها للنـقد أو إـلـهـاقـ الضـرـرـ بهاـ جـراءـ التـصـرفـاتـ غيرـ اللـائـقـةـ أوـ المـخـالـفـةـ لـلـنـظـامـ أوـ المـخـالـفـةـ لـلـنـظـامـ العـامـ وـالـآـدـابـ.

## الالتزامات

### الالتزامات المبلغ عن المخالفة:

١. تحري المصداقية في البلاغ وذلك بتجنب الإشاعات والمخاوف والمزاعم غير المترکزة على أساس من الواقع.
٢. إلتزام الموضوعية في البلاغ والبعد عن الخلافات الشخصية والوشایة والإنتقام أو استغلال البلاغ أو توظيفه لتحقيق مكاسب شخصية أو لزعزعة الثقة بالمؤسسة أو بمنسوبيها.
٣. الدقة في نقل الخبر، والوضوح في لغة الإبلاغ، وتجنب الرموز أو الإشاراتغير المفهومة، أو المعلومات الناقصة أو المجزأة.
٤. سرعة الإبلاغ عن المخالفة في أقرب فرصة متاحة.
٥. قبول أحكام وشروط الإبلاغ عن المخالفة الواردة في هذه السياسة.
٦. تحمل المبلغ نتيجة المزاعم الكاذبة، أو غير الصيحة، أو الكيدية، أو الإدلاء ببلاغ كاذب أو غير صحيح وأدى ذلك إلى تشويه سمعة المؤسسة أو أحد أفرادها دون موجب : فيحق للمؤسسة اتخاذ الإجراءات التأديبية بحق المبلغ في حال كونه أحد منسوبيها، أو مقاضاته أمام الجهات القضائية لتعويضها عن الضرر اللاحق بها.

## الالتزامات المؤسسة

### ١. السرية:

عدم الكشف عن هوية المبلغ (سواءً أوضح عن اسمه أم لا) والمحافظة على سلامته، وعدم تعرضه للمسائلة، إلا في الحالات التي يلزم نظام المؤسسة بالكشف عن هوية المبلغ لإجراء التحقيق من قبل جهات الضبط والتحقيق والقضاء وفقاً لطبيعة المخالفة.

### ٢. إجراءات البحث والتحقيق اللازم:

التعامل مع أي إبلاغ عن مخالفة، بالجدية الالزمة، مهما كانت طبيعة البلاغ، أو لغته، وافية معلوماته، وتحري البحث ومن ثم التحقيق الذي من شأنه الكشف عن تفاصيل البلاغ.

### **٣. حماية المبلغ:**

اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها حماية المبلغ، وعدم الإضرار به، وتحمّل المؤسسة أي مصاريف أو أتعاب من شأنها الحفاظ على المعلومة المبلغ عنها.

### **٤. إفادحة المبلغ:**

ما لم يكن هناك نص نظامي يلزم المؤسسة بخلاف ذلك، لا تلتزم المؤسسة بإفادحة المبلغ بنتيجة بلاغه إلا بالقدر الذي يتطلبه طبيعة البلاغ . وللمبلغ الحق في حال عدم رضاه بالرد. أو في حال عدم قناعته بالإجراء الذي اتخذته الشركة أن يطلب استشارة مستقلة من محاميه أو من جهات أخرى . مع التزامه بالسرية.

### **٥. الإجراءات التصحيحية:**

اتخاذ الإجراءات التصحيحية للمخالفة في حال أفرزت التحقيقات عن المخالفة المبلغ عنها، وجود أسباب حقيقة تدعو لاتخاذ إجراءات تصحيحية دون تأخير من شأنه مقاومة المخالفة.

### **٦. وسائل الإبلاغ المناسبة:**

يتم الإبلاغ عبر ايميل المؤسسة الرسمي، كما تتفق المؤسسة كافة البلاغات على نحو دوري ومنظم بما يحقق التعامل مع البلاغ في أقرب وقت متاح.

### **٧. حفظ البلاغ:**

حفظ جميع المكالمات والرسائل الإلكترونية والصوتية، والوثائق ذات العلاقة بأي بلاغ عن أي مخالفة، وتطبيق أي قواعد أو إجراءات سارية تتعلق بإدارة وحفظ وإتالف الوثائق في المؤسسة .